

NATIONAL POULTRY COMPANY
الشركة الوطنية للدواجن



للسيد
لا يدريه عمان
السيد
السيد

التاريخ : 2018/9/24
الرقم : أط / 333 / 2018

عطوفة مراقب الشركات الأكرم
وزارة الصناعة والتجارة
عمان - الأردن

١/٨

تحية طيبة وبعد،

نرفق بطي كتابنا هذا نسخة عن محضر اجتماع الهيئة العامة العادي للشركة الوطنية للدواجن المساهمة العامة م.ع.م الذي انعقد بتاريخ 2018/9/24 ، راجين التكرم بالإطلاع و ايداع المحضر في ملف الشركة حسب الأصول .

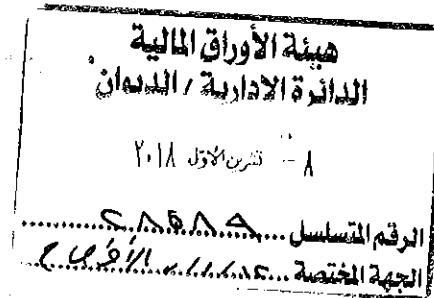
واقبلوا الإحترام،،

الشركة الوطنية للدواجن



نسخة الى :

- السادة / هيئة الأوراق المالية المحترمين.
- السادة / مركز ايداع الأوراق المالية المحترمين .



محضر اجتماع الهيئة العامة العادي
للشركة الوطنية للدواجن المساهمة العامة
المنعقد بتاريخ 2018/9/24

في تمام الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم الاثنين الموافق 2018/9/24 ، عقدت الهيئة العامة للشركة الوطنية للدواجن اجتماعها العادي في مكاتب الشركة الكائنة في منطقة بيار وادي السير/ المنطقة الصناعية بحضور السيد/ عز الدين مبيضين مندوب عطوفة مراقب الشركات والسيد/ إحسان ابو زهرة ممثلاً عن مدققي حسابات الشركة ارنست ويونغ .

وفي البداية رحب السيد/ محمد حسان عباس رئيس الجلسة بالسادة الحضور من أعضاء الهيئة العامة ومندوب مراقب الشركات ومندوب مدققي حسابات الشركة .

بعد ذلك أعلن السيد مندوب مراقب الشركات عن توفر النصاب القانوني بحضور (2) مساهمين من أصل (960) مساهماً ، المساهم الاول شركة ديل مونتي فريش بروديوس ميدل ايست كورب بالأصالة وتحمل (29612230) سهماً والمساهم الثاني السيد/ محمد عزمي الزربا اصالة ايضاً ويحمل (1000) سهماً ، أي ما مجموعه (29613230) سهماً وهي تشكل ما نسبته حوالي (98 %) من رأسمال الشركة البالغ (30 مليون سهم) .

كما أعلن السيد/ عز الدين مبيضين مندوب مراقب عام الشركات انه تم التثبت من صحة الاجراءات التي اتخذتها الشركة فيما يتعلق بارسال دعوات الإجتماع الموجهة للمساهمين ضمن المدة القانونية والجراءات المتعلقة بالنشر بالصحف وعلى موقع الشركة الالكتروني وبما يتفق وأحكام قانون الشركات المعدل ، كما أعلن ان النصاب القانوني للاجتماع مكتمل وتعتبر الجلسة قانونية وان جميع القرارات التي ستتخذها الهيئة العامة قانونية وملزمة لجميع المساهمين .

ثم طلب مندوب مراقب الشركات من رئيس الجلسة التفضل بترأس الجلسة وتعيين كاتبها ومراقبين اذنين لفرز الأصوات ، حيث تم تعيين المحامي احمد طوباسي كاتباً للجلسة وتعيين السيدين / رائد احمد العابدي ويزن احمد الغرايبة مراقبين لفرز الأصوات .

وقبل ان تباشر الهيئة العامة ببحث البند الوحيد المدرج على جدول الأعمال والمتمثل بانتخاب مجلس ادارة جديد للشركة فقد قام ومندوب مراقب الشركات بقراءة نصوص المواد (134 و 146 و 147) من قانون الشركات وقراءة نص المادة (7) من من تعليمات الاشراف على عقد اجتماع الهيئة العامة للشركات المساهمة العامة الصادرة عن وزير الصناعة والتجارة والتموين استناداً لاحكام المادة 180/أ من قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997 وتعديلاته على الحاضرين وهذه المواد هي :-

المادة 134

لا يجوز ان يترشح لعضوية مجلس ادارة الشركة المساهمة العامة او يكون عضواً فيه اي شخص حكم عليه من محكمة مختصة بما يلي:

أ . باي عقوبة جنائية او جنحية في جريمة مخلة بالشرف كالرشوة والاختلاس والسرقة والتزوير وسوء استعمال الامانة والشهادة الكاذبة او اي جريمة اخرى مخلة بالآداب والاخلاق العامة، او ان يكون فاقداً للاهلية المدنية او بالافلاس ما لم يرد له اعتباره.

ب. باي عقوبة من العقوبات المنصوص عليها في المادة (278) من هذا القانون.

المادة 146

أ . يجوز للشخص ان يكون عضواً في مجالس ادارة ثلاث شركات مساهمة عامة على الاكثر في وقت واحد بصفته الشخصية، كما يجوز له ان يكون ممثلاً لشخص اعتباري في مجالس ادارة ثلاث شركات مساهمة عامة على الاكثر، وفي جميع

الاحوال لا يجوز للشخص ان يكون عضواً في اكثر من مجالس ادارة خمس شركات مساهمة عامة بصفته الشخصية في بعضها وبصفته ممثلاً لشخص اعتباري في بعضها الآخر وتعتبر اي عضوية حصل عليها في مجلس ادارة الشركة مساهمة خلافاً لاحكام هذه الفقرة باطلة حكماً.

ب. على كل عضو يتم انتخابه في مجلس ادارة اي شركة مساهمة عامة ان يعلم المراقب خطياً عن اسماء الشركات التي يشترك في عضوية مجالس ادارتها.

ج. لا يجوز لاي شخص ان يرشح نفسه لعضوية مجلس ادارة اي شركة مساهمة عامة بصفته الشخصية او ممثلاً لشخص اعتباري اذا كان عدد العضويات التي يشغلها قد بلغ العدد المنصوص عليه في الفقرة (أ) من هذه المادة، الا انه يفسح له المجال بالاستقالة من احدى العضويات اذا رغب في ذلك خلال اسبوعين من تاريخ انتخابه للعضوية الجديدة، على انه لا يجوز له ان يحضر اجتماع مجلس ادارة الشركة التي انتخب عضواً فيها قبل ان يكون قد وفق وضعه مع احكام هذه المادة.

المادة 147

يشترط فيمن يرشح نفسه لعضوية مجلس ادارة اي شركة مساهمة عامة:

1. ان لا يقل عمره عن واحد وعشرين سنة.
2. ان لا يكون موظفاً في الحكومة او اي مؤسسة رسمية عامة.

المادة 7 من تعليمات الاشراف على عقد اجتماع الهيئة العامة للشركات المساهمة العامة الصادرة عن وزير الصناعة والتجارة والتموين استناداً لاحكام المادة

180/أ من قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997 وتعديلاته .

أ. على كل من يرغب بالترشح لعضوية مجلس الإدارة أن يبرز للمراقب أو المنتدب في يوم الاجتماع ولغايات التحقق من صحة ترشحه ما يلي :

- (1) شهادة عدم محكومية حديثة للشخص الطبيعي وفق احكام المادة 134 من القانون.
 - (2) شهادة ملكية أسهم حديثة صادرة عن المركز توضح عدد أسهمه وخلوها من أي حيز أو قيد يمنع صاحبها من الترشح إذا كانت الشركة مسجلة لدى المركز، ومن الجهة ذات العلاقة إذا لم تكن أسهمها مسجلة لدى المركز وبما يتفق وأحكام المادة 133 من القانون .
 - (3) إقرار بعدد عضويات مجالس الإدارة التي يشغلها المرشح، والتزامه بتصويب وضعه في حال تجاوزه للعدد المسموح به وفق أحكام المادة 146 من القانون.
 - (4) إقرار أنه ليس عضوا في مجالس إدارة شركات تتشابه غاياتها وأعمالها مع غايات وأعمال الشركة التي يرغب بالترشح لعضوية مجلس إدارتها أو تنافسها أو أنه يعمل مديرا عاما لها.
 - (5) إقرار بأنه ليس موظفا في الحكومة أو أي مؤسسة رسمية عامة.
 - (6) إقرار بعدم وجود مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع المبرمة مع الشركة أو لحسابها وما زالت قيد التنفيذ.
 - (7) ان لا يقل عمر الشخص الطبيعي المرشح عن واحد وعشرين عاما.
- ب. يجوز وفي حالات مبررة تأجيل تقديم الشهادة المشار إليها في البند (1) من الفقرة (أ) أعلاه شريطة ان يتم تقديمها للمراقب قبل إيداع المحضر لدى الدائرة.
- وبعد ذلك تم فتح باب الترشيح لعضوية مجلس الإدارة ، فقد تم ترشيح كل من :
شركة ديل مونتي فريش بروديوس ميدل ايست كورب لشغل خمسة مقاعد يمثلها خمسة أعضاء سوف يتم تسميتهم في اجتماع مجلس الإدارة كما تم ترشيح المساهم السيد/ يوسف نقولا زخريا لشغل المقعد السادس ليصبح مجموع أعضاء مجلس الإدارة ستة

أعضاء ، وسوف يتم توزيع المناصب فيما بينهم في أول اجتماع لمجلس إدارة الشركة.

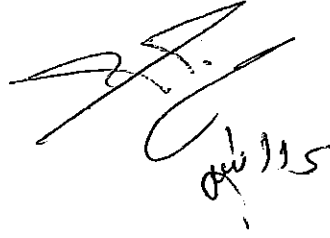
وقد فاز أعضاء مجلس الإدارة بالتزكية من قبل الهيئة العامة .

وحيث لا توجد أية أمور أخرى للنقاش فقد أعلن الرئيس انتهاء الاجتماع في تمام الساعة الواحدة من نفس اليوم .

كاتب الجلسة



مندوب مراقب الشركات



رئيس الجلسة



دائرة مراقبة
مصدق / صورة طبق الأصل
٠٧ تموز ٢٠١٨
شركات المساهمة العامة والخاصة
١٦٦

محضر اجتماع مجلس الإدارة

رقم 2018/04 المنعقد بتاريخ 2018/9/24

الحضور :

- 1- السيد / محمد حسان عباس ممثلاً عن شركة ديل مونتي فريش بروديوس .
- 2- السيد / جاد "محمد هادي" مثقال عصفور ممثلاً عن شركة ديل مونتي فريش بروديوس .
- 3- السيد / خالد احمد عواد حسين ممثلاً عن شركة ديل مونتي فريش بروديوس .
- 4- السيد / ريتشارد كونتريرس ممثلاً عن شركة ديل مونتي فريش بروديوس .
- 5- السيد / طارق احمد البتي ممثلاً عن شركة ديل مونتي فريش بروديوس .
- 6- السيد / يوسف نقولا زخريا .

افتتحت الجلسة الساعة الثانية بعد ظهر يوم الاثنين تاريخ 2018/9/24 حيث رحب السيد محمد حسان عباس رئيس الجلسة بالحضور وعين السيد أحمد طوباسي كاتباً للجلسة وقد بحث المجلس جدول الأعمال التالي وتم اتخاذ القرارات التالية :

أولاً : تقرر اعتبار السادة الحضور من الاول وحتى الخامس ممثلين عن شركة ديل مونتي فريش بروديوس ميدل ايست كورب في مجلس ادارة الشركة الوطنية للدواجن التي جرى انتخابها في اجتماع الهيئة العامة العادي بتاريخ 2018/9/24 (لشغل خمسة مقاعد في مجلس الادارة ، واعتبار السيد/ يوسف نقولا زخريا (مساهم يمثل نفسه) العضو السادس في مجلس الادارة .

ثانياً : قرر مجلس الإدارة انتخاب و/ أو تعيين رئيس للجلسة ورئيساً للمجلس الإداري ورئيساً على النحو التالي :

- 1- تقرر انتخاب السيد محمد حسان عباس / رئيساً لمجلس الإدارة
- 2- انتخاب السيد جاد "محمد هادي" مثقال عصفور / نائباً لرئيس مجلس الإدارة .

ثالثاً : قرر المجلس إلغاء كافة التفويضات السابقة .

رابعاً : قرر المجلس انتخاب و/ أو تعيين المفوضين بالتوقيع عن الشركة وكما يلي :-

- تفويض أي من السادة / محمد حسان عباس رئيس مجلس الإدارة أو أسامة صبحي ندى المدير العام بالتوقيع منفرداً أو من يتم تفويضه خطياً من قبل أي منهم على جميع

أشرف
582699

- يفوض المدير العام السيد / أسامة صبحي ندى أي اثنين مجتمعين من السادة / إهداء احمد امين احمد أو رائد احمد محمد العابدي أو يزن "احمد هاني" صالح غرايبه بشراء المركبات على اختلاف انواعها وتسجيلها باسم الشركة ومراجعة جميع الدوائر ذات العلاقة كدوائر ترخيص السير والمركبات واية دائرة حكومية وتوقيع جميع المعاملات اللازمة لذلك .

- يفوض المدير العام السيد / أسامة صبحي ندى كل من السادة / رائد احمد محمد العابدي ويزن "احمد هاني" صالح غرايبه مجتمعين في التوقيع على عقود رهن الأراضي لصالح الشركة وفك الرهن عنها وشراء الاراضي والعقارات وتسجيلها باسم الشركة .

خامساً : أية أمور أخرى :

وحيث لم يبق أية أمور أخرى للمناقشة فقد تم إقفال المحضر على الساعة الثانية والنصف من نفس اليوم .

يوسف نقولا زخريا

طارق احمد البتي

جاد "محمد هادي" عصفور

ريتشارد كونتريرس

محمد حسان عباس

خالد احمد عواد حسين

